

3718 - كفارة قتل الخطأ - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول فيها اقوم بقيادة سيارة نقد ثقیل وصدمت طفلا وتصالحت مع اهله ودفعت الدية وافتاني بعض الاخوة بصيام شهرين كفارة فهل هذه الفتوى صحيحة؟ مع العلم انني كما قلت سائق ويصعب علي الصوم نظرا لمشقة عملي كسائق نقد ثقیل. افيدوني جزاكم الله خيرا - [00:00:00](#)

نعم عليك عتق رقبة عتق رغبة مؤمنة اذا تيسر على ذلك واستطعت ذلك فاذا لم يتيسر فعليك ان تصوم شهرين متتابعين ستين يوما في الوقت الذي تستطيع يبقی في ذمتك حتى تستطيع - [00:00:29](#)

في وقت الاجازة في وقت تستريح فيه عن السياقة في الوقت الذي تستطيع فيه الصيام هذا واجب عليه بنص القرآن الكريم لان قتلك خطأ وقطع الخطأ يجيب هذه الكفارة مؤمنة - [00:00:46](#)

فان عجزت تصوم شهرين متتابعين وليس بذلك اطعام ليس بذلك الا العتق وعند العجز يكون فيه الصيام يقول صوم شهرين متتابعين لستين يوما نسأل الله لك العون والتوفيق. اللهم امين. جزاكم الله خيرا. اذا لا بد من الصيام سماحة الصيام. نعم. وان وان لم يتيسر له - [00:01:01](#)

يوجد في بعض في موريتانيا وبعض البلاد الافريقية يوجد فيها عبيد واصلة من يشتري من الثقات ووجد طيب نعم نعم وان لم يتمكن من العتق فلا بد من الصيام سائقا ولو كان سائقا نعم بارك الله فيك جزاكم الله - [00:01:26](#)